الأمم المتحدة

A/HRC/21/L.2

الجمعية العامة

Distr.: Limited
20 September 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البند ٣ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي، أوزبكستان*، بيلاروس*، الجمهورية العربية السورية*، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، سري لانكا*، الصين، فترويلا (جمهورية – البوليفارية)*، فييت نام*، قيرغيزستان، كوبا، ماليزيا، ميانمار*: مشروع قرار

.../٢١

تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية عن طريق فهم أفضل لقيم الإنسانية التقليدية: أفضل الممارسات

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في ذلك الإعلان، دون تمييز من أي نوع، ولا سيما بسبب العرق أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غيره، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الملكية، أو المولد، أو أي وضع آخر،

وإذ يعاود إطلاق النِّداء الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والداعي إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية عن طريق التدريس والتثقيف، وتأمين الاعتراف بتلك الحقوق ومراعاتها من قِبل الجميع وبشكل فعلي عن طريق تدابير تدريجية على الصعيدين الوطني والدولي،

---

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يسترشد بإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين يؤكدان مجدّداً على جملة أمور منها التزام جميع الدول رسمياً بالوفاء بتعهداتها بتعزيز الاحترام والمراعاة الشاملين لتوفير جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وفقاً مع الميثاق، ولسائر الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي، ويؤكدان أن الطبيعة الشاملة لتلك الحقوق والحريات أمر لا يتطرق إليه شكّ،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع حقوق الإنسان عالمية، وغير قابلة للتجزئة، ومترابطة ومتشابكة ويعزز بعضها البعض، وأنه يجب معاملة كل حقوق الإنسان معاملة عادلة ومنصفة، على قدم المساواة، وبالقدر نفسه من التشديد، وأنه بينما يتعين أن توضع في الاعتبار أهمية الخصوصيات الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية المختلفة، فإن من واجب جميع الدول، بغض النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، تشجيع وحماية كل حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يؤكّد من جديد أن جميع الثقافات والحضارات تتقاسم، من حيث تقاليدها وأعرافها وأديانها ومعتقداتها، مجموعة مشتركة من القيم التي هي ملك للإنسانية جمعاء، وأن تلك القيم قد أسهمت بقدر وافٍ في تطوير قواعد ومعايير حقوق الإنسان،

وإذ يشدد على أنه لا ينبغي التذرع بالتقاليد لتبرير الممارسات المنافية للكرامة الإنسانية وانتهاك قانون حقوق الإنسان الدولي،

وإذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن هذه المسألة ولا سيما القرارين ٢١/١٢ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، و٣/١٦ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١،

وإذ يلاحظ العمل الذي تضطلع به اللجنة الاستشارية، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٣/١٦، بشأن إعداد دراسة عن الكيفية التي يمكن بها الإسهام، بفضل تحسين فهم وتقدير قيم الكرامة والحرية والمسؤولية التقليدية، في تعزيز وحماية حقوق الإنسان،

١- *يؤكّد* من جديد أن تحسين فهم وتقدير القيم التقليدية التي تتقاسمها الإنسانية جمعاء والمتجسدة في صكوك حقوق الإنسان العالمية يُسهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم؛

٢- *يُذكِّر* بالدور المهم الذي يضطلع به كُلّ من الأسرة والمجتمع المحلي والمجتمع والمؤسسات التعليمية في الحفاظ على تلك القيم ونقلها، ممّا يسهم في تعزيز احترام حقوق الإنسان ويزيد من تقبل القواعد الشعبية لها، ويهيب بجميع الدول أن تعزّز ذلك الدور عن طريق اتخاذ التدابير الإيجابية المناسبة؛

٣- *يؤكّد* أن حقوق الإنسان مستقاة من الكرامة والقيمة المتأصلتين في شخص الإنسان؛

٤- *يلاحظ* أن القيم التقليدية، ولا سيما القيم التي تتقاسمها الإنسانية جمعاء، يمكن تطبيقها عملياً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحفاظ على كرامة الإنسان ولا سيما في إطار تلقين مبادئ حقوق الإنسان؛

٥- *يحيط علماً* بالتوصية ٩/٤ التي قدمتها اللجنة الاستشارية[(١)] بشأن سير العمل المضطلع به حول الكيفية التي يمكن بها لتحسين فهم وتقدير قيم الكرامة والحرية والمسؤولية التقليدية الإسهام في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ويقرّر تخصيص وقت إضافي لاستكمال الدراسة؛

٦- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تجمع المعلومات من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة عن أفضل الممارسات المتبعة في مجال تطبيق القيم التقليدية مع تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحفاظ على كرامة الإنسان، وأن تقدم ملخصاً عن ذلك إلى مجلس حقوق الإنسان قبل دورته الرابعة والعشرين؛

٧- *يقرّر* أن يبقى المسألة قيد نظره.

---

(١) انظر A/HRC/AC/9/6.